

# وضع قطعة مصنوعة من الخنزير فى عملية الفتق الإربى/فتاوى على الهواء مباشرة/(الخميس 52/2/1202م)

صلاح الصاوي

سائل كريم يقول عند عملية الفتق القربي ادعوا لي يعني قطعة داخل البطن مصنوعة من الخنزير هل يجوز استخدامها يقول له ان كنت محتاجا اليها تقرير طبي ولم يقم غيرها - [00:00:00](#)

فلا حرج في السر ما لها للضرورة ولعدم وجود البديل الطاهر وقد قال تعالى وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا مررت اليه وامر الباطن في الجملة اوسع من امر الظاهر في الجملة - [00:00:22](#)

الباطن فيه من فيه فضلات ما انت تخف تصلي وبطنك مليان فضلات يعني امر الباطل اوسع من امر الظاهر فيك الجملة. من القواعد المتفق عليها ان الضرورات تبيح المحظورات شيخ ابن عثيمين رحمه الله سئل - [00:00:40](#)

ان جراحي القلب احيانا يعني قد يضعون عرقا او شريانا احيانا يكونوا معدنيا وحيانا يأخذونه من الخنزير مع ان الذي من المعدن قد يصيبه الاخر يكون احسن قد يلتحم ويصير كانه من الانسان نفسه - [00:00:58](#)

يعني فقال لا بأس ان يصل الانسان شريان قلبه حيوان اخر وينظر الى ما هو انسب له قلبه هذا ليس من الاكل حرم الله اكل الخنزير وهذا ليس اكلا فاذا علمنا - [00:01:20](#)

انه لا ينفعه الا هذا فهذا من باب الضرورة. وقد قال تعالى وقد فصلكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه اللهم اهدنا سواء السبيل وقنا ذهبك يوم - [00:01:39](#)